

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع التاسع عشر

لاهاي، 15-19 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

البند 10(ح)'1' من جدول الأعمال المؤقت

النظر في الحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها

دعم التنفيذ

تقرير عن أنشطة وحدة دعم التنفيذ وأدائها وماليتها، وعرض خطة

عمل وميزانية لأنشطة وحدة دعم التنفيذ في عام 2022

ميزانية خطة عمل وحدة دعم التنفيذ لعام 2022

مقدمان من مدير وحدة دعم التنفيذ

أولاً - مقدمة

1- تُقرأ الميزانية والأنشطة التالية بالاقتران مع خطة عمل وحدة دعم التنفيذ وميزانيتها لفترة السنوات الخمس 2020-2024.

ثانياً - ميزانية وحدة دعم تنفيذ اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد لعام 2022

تكاليف الموظفين

2- تتوخى ميزانية عام 2022 تغطية المرتبات والتكاليف الاجتماعية ذات الصلة لما يعادل 3,6 من وظائف الموظفين المتفرغين. وتشمل هذه الوظائف مديراً متفرغاً وموظفين متفرغين اثنين من الفئة الفنية وموظفاً من الفئة الفنية متفرغاً بنسبة 60 في المائة.

تكاليف السفر

3- تهدف ميزانية عام 2022 إلى تغطية تكاليف ما يقدر بعشرين (20) بعثة يقوم بها موظفو الوحدة، تشمل عشر (10) بعثات لدعم عمليات إزالة الألغام، وخمس (5) بعثات لغرض التواصل و/أو المشاركة في المؤتمرات أو في اجتماعات الأمم المتحدة أو في الأحداث المماثلة ذات الصلة بمسائل تتعلق بتنفيذ الاتفاقية، وما يصل إلى خمس (5) بعثات تتعلق بدعم الدول الأطراف في تنفيذ التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا. وتملي القاعدة العامة أن يسافر الموظفون في الدرجة الاقتصادية.



4- وتتوقف تكاليف السفر المعروضة على قدرة وحدة دعم التنفيذ على السفر في أوائل عام 2022. وإذا تعذر السفر في ضوء الجائحة الحالية، فإن التمويل المرصود للسفر سيستخدم لدعم التواصل مع الدول من بُعد، بطرق منها دعم الحوارات التي تُجرى داخل البلدان ومشاركة وحدة دعم التنفيذ فيها من بُعد.

تكاليف الاتصال والعلاقات العامة وغيرها من تكاليف دعم التنفيذ

5- تشمل تكاليف دعم التنفيذ الأخرى أموراً منها إيجار الغرف لاجتماعات اللجنة، وتوريد الأطعمة للاجتماعات المعقودة في وقت الغداء، ومنصات الاجتماعات على شبكة الإنترنت، وأعمال الترجمة التحريرية لطلبات تمديد المواعيد النهائية لإزالة الألغام والتقارير المقدمة بموجب المادة 7، وخدمات الترجمة الشفوية، والمنشورات، والاتصالات، والموقع الشبكي، وتعهّد أداة الإبلاغ الإلكترونية، والخبراء الاستشاريين المعيّنين لفترات قصيرة/ الدعم القصير الأجل، وتدريب الموظفين، وما إلى ذلك.

احتياطي الأمن المالي

6- عند صياغة خطة العمل والميزانية، كان احتياطي الأمن المالي يحتوي على ما مجموعه 784 040 فرنكاً سويسرياً، تمشياً مع قرار الاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف الذي نص على ضمان أن يحتوي احتياطي الأمن المالي على مبلغ يعادل نفقات وحدة دعم التنفيذ لسنة واحدة لضمان التشغيل الأساسي لوحدة دعم التنفيذ في أي سنة متوقعة.

ثالثاً- الأنشطة الخارجة عن الميزانية

7- اعتمد مجلس أوروبا، في 18 شباط/فبراير 2021، قراراً يدعم تنفيذ خطة عمل أوسلو من أجل تنفيذ اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام لعام 1997، التي اختيرت وحدة دعم التنفيذ وكالةً منفذة لها. ويشمل قرار مجلس أوروبا أنشطة لدعم الدول الأطراف في تنفيذ أهداف الاتفاقية في مجالات منها، إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، ومساعدة الضحايا، وإزالة الألغام، وتدمير المخزونات. وقد أيدت لجنة تنسيق الاتفاقية قرار مجلس أوروبا في وقت لاحق.

8- ويشمل قرار المجلس تمويل الموارد البشرية الإضافية اللازمة لدعم الأنشطة المتوخاة في القرار ضماناً للاتساق مع ما جاء في قرار الاجتماع الرابع عشر للدول الأطراف، ولا سيما فيما يخص مسألة "المهام الخارجة عن الميزانية".

9- وسيُنْفَذ قرار المجلس على مدى فترة أربع سنوات تنتهي في 20 آذار/مارس 2025، وقد حُصِصت لتنفيذه ميزانية إجمالية قدرها 2 658 139 يورو تشمل التمويل اللازم لتغطية تكاليف الأنشطة والموظفين الإضافيين.

رابعاً- الدعم الذي يقدمه مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية إلى وحدة دعم التنفيذ

10- لا تشمل هذه الميزانية التكاليف المتعلقة بالهياكل الأساسية والجوانب اللوجستية والخدمات الإدارية المقدمة دعماً للوحدة (أي إيجار المكاتب وتكاليف اللوازم المكتبية، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإدارة الموقع الشبكي، وخدمات السفر، وإدارة الموارد البشرية، والتأمين، وإدارة الشؤون المالية، وإدارة العقود والوثائق).

وتغطي هذه التكاليف الميزانية العامة لمركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية مع توفير أموال من سويسرا. وقد تحددت القيمة المقدرة لهذه الأنشطة بناءً على رصد مركز جنيف الدولي للمستويات الفعلية للدعم المقدم.

- 11- وسيقدم المركز أيضاً دعماً إدارياً عاماً إلى وحدة دعم التنفيذ فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الاتحاد الأوروبي. وسيعوّض الدعم المقدم من مركز جنيف الدولي تعويضاً جزئياً في نهاية الاتفاق بقرار مجلس أوروبا.
- 12- ويغطي مركز جنيف الدولي التكاليف المرتبطة بإدارة برنامج الرعاية، بما في ذلك تكاليف السفر والإقامة وتكاليف الإبلاغ ومراجعة الحسابات، وذلك أيضاً بالاستناد إلى التمويل المقدم من سويسرا. ويصعب في الوقت الراهن تحديد مجموع تكاليف دعم برنامج الرعاية تحديداً دقيقاً في ظل جائحة كوفيد-19. وتقدم الوحدة التوجيه الاستراتيجي إلى منسق برنامج الرعاية.

خامساً - ميزانية وحدة دعم التنفيذ لعام 2022⁽¹⁾

ميزانية الوحدة لعام 2022	
530 299	المرتبات
108 711	التكاليف الاجتماعية؛
639 010	المجموع الفرعي لتكاليف الموظفين
45 000	سفر الموظفين
30 000	تكاليف الدعم الأخرى ⁽²⁾
75 000	المجموع الفرعي لتكاليف السفر وتكاليف الدعم الأخرى
714 010	المجموع:

(1) وفقاً لخطة عمل وحدة دعم التنفيذ وميزانيتها للفترة 2020-2024، اللتين اعتمدهما المؤتمر الاستعراضي الرابع.

(2) إيجار الغرف لاجتماعات اللجنة، وتوريد الأطعمة للاجتماعات المعقودة في وقت الغداء، ومنصات الاجتماعات على الإنترنت، وأعمال الترجمة التحريرية لطلبات تمديد المواعيد النهائية لإزالة الألغام والتقارير المقدمة بموجب المادة 7، وخدمات الترجمة الشفوية، عند الاقتضاء، والمنشورات، والاتصالات، والموقع الشبكي، وتعهّد أداة الإبلاغ الإلكترونية، والخبراء الاستشاريون المعينون لفترات قصيرة/الدعم القصير الأجل، وتدريب الموظفين، وما إلى ذلك.

الأهداف

الأنشطة	النواتج	النتائج	الأثر
تقديم الدعم إلى دعم الرئيس واللجان كل في تنفيذ ولايته بما يتماشى مع خطة عمل الوحدة وميزانيته لفترة السنوات الخمس 2020-2024.	تقديم الدعم إلى ما يصل إلى 50 اجتماعاً من اجتماعات اللجان.	يؤدي كل من لجنة التنسيق، واللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5، واللجنة المعنية بالامتثال القائم على التعاون، وأوسلو.	تحسن تنفيذ الاتفاقية. إحراز تقدم في تنفيذ خطة عمل وإلى الرئيس
ستعد الوحدة وتدعم وتتابع نحو 10 اجتماعات للجنة التنسيق، وما بين 10 اجتماعات و15 اجتماعاً للجنة المعنية بتنفيذ المادة 5، وما بين 6 و10 اجتماعات للجنة المعنية بالامتثال القائم على التعاون، وما بين 10 عشرة اجتماعات و15 اجتماعاً للجنة المعنية بمساعدة الضحايا، وما بين 10 اجتماعات و15 اجتماعاً للجنة المعنية بتعزيز التعاون والمساعدة. ويشمل ذلك دعم اللجنة في التواصل مع الدول الأطراف والمنظمات المعنية بتنظيم اجتماعات ثنائية لدعم تعزيز الشراكات.	الاضطلاع بما يصل إلى خمس مبادرات خاصة من مبادرات اللجان/الرؤساء. تقديم اللجان في اجتماعات ما بين الدورات وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و/أو "ملاحظات وتوصيات"، حسب الاقتضاء.	تقديم اللجان في اجتماعات ما بين الدورات وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و/أو "ملاحظات وتوصيات"، حسب الاقتضاء.	تحسن تنفيذ الاتفاقية. إحراز تقدم في تنفيذ خطة عمل وإلى الرئيس
ستقدم الوحدة المساعدة، في ثماني مناسبات، إلى الرئيس واللجان في إعداد "الملاحظات الأولية" و"الاستنتاجات" و"الملاحظات والتوصيات" التي ستقدم في اجتماع ما بين الدورتين وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف.	ستقدم الوحدة المساعدة، في ثماني مناسبات، إلى الرئيس واللجان في إعداد "الملاحظات الأولية" و"الاستنتاجات" و"الملاحظات والتوصيات" التي ستقدم في اجتماع ما بين الدورتين وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف.	تقديم اللجان في اجتماعات ما بين الدورات وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و/أو "ملاحظات وتوصيات"، حسب الاقتضاء.	تحسن تنفيذ الاتفاقية. إحراز تقدم في تنفيذ خطة عمل وإلى الرئيس
ستدعم الوحدة، في مناسبتين إلى خمس مناسبات، الرئيس واللجان الراحبة في الاضطلاع بمبادرات خاصة (مثل تنظيم حلقات نقاش، أو ندوات، أو حوارات، أو اتباع نهج مصمم وفق ما تقتضيه كل حالة على حدة، وما إلى ذلك) بهدف تعزيز التنفيذ.	ستدعم الوحدة، في مناسبتين إلى خمس مناسبات، الرئيس واللجان الراحبة في الاضطلاع بمبادرات خاصة (مثل تنظيم حلقات نقاش، أو ندوات، أو حوارات، أو اتباع نهج مصمم وفق ما تقتضيه كل حالة على حدة، وما إلى ذلك) بهدف تعزيز التنفيذ.	تقديم اللجان في اجتماعات ما بين الدورات وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و/أو "ملاحظات وتوصيات"، حسب الاقتضاء.	تحسن تنفيذ الاتفاقية. إحراز تقدم في تنفيذ خطة عمل وإلى الرئيس
كما ستدعم الوحدة اللجان، وفقاً لولاية كل منها، في نشر المشورة والدروس المستفادة والممارسات الفضلى ليستفيد منها الدول الأطراف في تنفيذ الاتفاقية والالتزامات خطة عمل أوسلو. وفي هذا الصدد، ستدعم الوحدة اللجان في التواصل مع الدول الأطراف المعنية.	كما ستدعم الوحدة اللجان، وفقاً لولاية كل منها، في نشر المشورة والدروس المستفادة والممارسات الفضلى ليستفيد منها الدول الأطراف في تنفيذ الاتفاقية والالتزامات خطة عمل أوسلو. وفي هذا الصدد، ستدعم الوحدة اللجان في التواصل مع الدول الأطراف المعنية.	تقديم اللجان في اجتماعات ما بين الدورات وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و/أو "ملاحظات وتوصيات"، حسب الاقتضاء.	تحسن تنفيذ الاتفاقية. إحراز تقدم في تنفيذ خطة عمل وإلى الرئيس
ستدعم وحدة دعم التنفيذ اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 في جميع مراحل عملية طلب التمديد بموجب المادة 5 وفي تنفيذ ولايتها المتمثلة في إعداد تحليلات حسب الطلب ومتابعة القرارات الصادرة عن اجتماعات الدول الأطراف/المؤتمرات الاستعراضية بشأن ما يوافق عليه من طلبات التمديد.	ستدعم وحدة دعم التنفيذ اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 في جميع مراحل عملية طلب التمديد بموجب المادة 5 وفي تنفيذ ولايتها المتمثلة في إعداد تحليلات حسب الطلب ومتابعة القرارات الصادرة عن اجتماعات الدول الأطراف/المؤتمرات الاستعراضية بشأن ما يوافق عليه من طلبات التمديد.	تقديم اللجان في اجتماعات ما بين الدورات وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و/أو "ملاحظات وتوصيات"، حسب الاقتضاء.	تحسن تنفيذ الاتفاقية. إحراز تقدم في تنفيذ خطة عمل وإلى الرئيس
ستسدي الوحدة المشورة إلى اللجان بشأن أي مسألة تتعلق بالسعي إلى تحقيق أهداف الاتفاقية، بسبل منها بناء قدرة كل لجنة في مطلع العام. وستدعم الوحدة اللجان بأي جهود إضافية في تنفيذ ولاياتها، بما يشمل جمع المعلومات ذات الصلة وتحليلها.	ستسدي الوحدة المشورة إلى اللجان بشأن أي مسألة تتعلق بالسعي إلى تحقيق أهداف الاتفاقية، بسبل منها بناء قدرة كل لجنة في مطلع العام. وستدعم الوحدة اللجان بأي جهود إضافية في تنفيذ ولاياتها، بما يشمل جمع المعلومات ذات الصلة وتحليلها.	تقديم اللجان في اجتماعات ما بين الدورات وفي الاجتماع العشرين للدول الأطراف "ملاحظات أولية" و"استنتاجات" و/أو "ملاحظات وتوصيات"، حسب الاقتضاء.	تحسن تنفيذ الاتفاقية. إحراز تقدم في تنفيذ خطة عمل وإلى الرئيس

الأثر	النتائج	النواتج	الأنشطة
تحسن تنفيذ الاتفاقية. عقد الاجتماعات بصيغة تعزز أهداف خطة عمل أوسلو.	نجاح مؤتمر إعلان التبرعات، واجتماعات ما بين الدورات، والاجتماع العشرين للدول الأطراف واجتماعاته التحضيرية، نجاحاً موضوعياً وتنظيماً.	حصول الرئيس واللجان على ما يلزم من مشورة ودعم لنجاح مؤتمر إعلان التبرعات، واجتماعات ما بين الدورات، والاجتماع العشرين للدول الأطراف واجتماعاته التحضيرية.	ستقدم الوحدة إلى الرئيس وإلى اللجان ما يلزم من مشورة ودعم للتحضير للمؤتمر السنوي لإعلان التبرعات، والاجتماعات ما بين الدورات، وللإجتماع العشرين للدول الأطراف واجتماعاته التحضيرية. ويشمل ذلك تقديم الدعم في صياغة حزم الوثائق والدعوات، وإنشاء صفحة على الموقع الشبكي للاتفاقية لضمان إمكانية الاطلاع على الوثائق والمعلومات المتعلقة بالاجتماع وإتاحة جميع العروض والمعلومات المقدمة خلال الاجتماع (مثل التقرير النهائي) على الموقع الشبكي للاتفاقية. ويجري هذا العمل بالتواصل مع الأمم المتحدة.
إحراز تقدم في إشراك ضحايا الألغام على نحو كامل في جميع مناحي الحياة في مجتمعاتهم على قدم المساواة مع الآخرين.	قيام كل دولة طرف يوجد بها ضحايا الألغام في المناطق المشمولة بولايتها أو الخاضعة لسيطرتها بالإبلاغ عن تنفيذ التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا الواردة في خطة عمل أوسلو.	حصول اللجنة على ما يلزم من معلومات ودعم لكي يتسنى لها إسداء المشورة وتقديم الدعم إلى الدول الأطراف التي يوجد بها ضحايا الألغام في المناطق الخاضعة لولايتها أو لسيطرتها بغية تمكين هذه الدول من الإبلاغ عن التزاماتها المتعلقة بمساعدة الضحايا الواردة في خطة عمل أوسلو.	ستقدم الوحدة جهود اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا الرامية إلى إسداء المشورة إلى كل "دولة طرف يوجد بها ضحايا الألغام في المناطق الخاضعة لولايتها أو لسيطرتها" فيما يخص الإبلاغ عن الالتزامات المتعلقة بمساعدة الضحايا الواردة في خطة عمل أوسلو وتنفيذ تلك الالتزامات.
زيادة الدعم المقدم إلى الدول الأطراف تقضي إلى زيادة الفعالية في تنفيذ الالتزامات المتعلقة بمساعدة الضحايا المنصوص عليها في خطة عمل أوسلو.	زيادة معرفة اللجنة المعنية بمساعدة الضحايا والمنظمات ذات الصلة بأفضل سبل التعاون من أجل تحقيق أهداف خطة عمل أوسلو.	حصول الدول الأطراف على المشورة والدعم فيما يتصل بتنفيذ الالتزامات المتعلقة بمساعدة الضحايا الواردة في خطة عمل أوسلو.	ستقدم الوحدة للجنة في جمع المعلومات عن جهود الدول الأطراف الرامية إلى تنفيذ أنشطة مساعدة الضحايا والأنشطة المتعلقة بالإعاقة في إطار عمل الاتفاقية.
			ستكفل الوحدة التعاون مع الدول الأطراف التي أبلغت عن عدد كبير من الناجين من الألغام الأرضية، بما يضمن في جملة أمور، معرفة الأدوات التي وضعتها الدول الأطراف لدعم جهود مساعدة الضحايا.
			ستقدم الوحدة الدعم القطري إلى ما يصل إلى خمس دول أطراف في جهودها الرامية إلى إدماج المساعدة المقدمة إلى الضحايا في مجالات أوسع نطاقاً، بسبل منها، مثلاً، دعم استضافة وتيسير الحوارات بين الجهات المعنية على الصعيد الوطني.
			ستقدم الوحدة الدعم إلى اللجنة في تعاونها مع الجهات الفاعلة المعنية بمساعدة الضحايا في إطار الصكوك الأخرى لنزع السلاح، وكذلك في تعاونها مع اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة ومع المقرر الخاص المعني بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة من أجل وضع سياسات وتوصيات للدول الأطراف وتحسين آلية الاتفاقية.
			ستقدم الوحدة الدعم إلى اللجنة على ما يلزم من معلومات ودعم في إطار جهودها الرامية إلى زيادة تعاونها مع الجهات الفاعلة المعنية بمساعدة الضحايا في إطار الصكوك الأخرى لنزع السلاح والمنظمات العاملة في مجال التنمية والصحة والإعاقة وحقوق الإنسان في جنيف.

الأششطة	النواتج	النتائج	الأثر
دعم الجهود الرامية إلى إزالة الألغام والتوعية بمخاطرها والحد منها	ستدعم وحدة دعم التنفيذ جهود اللجنة المعنية بتنفيذ المادة 5 الرامية إلى إسداء المشورة إلى الدول الأطراف المتضررة من الألغام بشأن الإبلاغ عن الالتزامات الواردة في خطة عمل أوصلو والمتعلقة بإزالة الألغام والتوعية بمخاطرها والحد منها، وبشأن تنفيذ تلك الالتزامات.	حصول الدول الأطراف، التي طلبت إليها اجتماعات الدول الأطراف/مؤتمرات الاستعراض أن تنفذ القرارات المتعلقة بتنفيذها المادة 5، على المشورة والدعم الكافيين لتمكينها من تنفيذ هذه القرارات.	إحراز تقدم في تنفيذ المادة 5. زيادة الدعم المقدم إلى الدول الأطراف يفضي إلى زيادة فعالية تنفيذها التزاماتها المتعلقة بإزالة الألغام المنصوص عليها في خطة عمل أوصلو.
ستقدم الوحدة الدعم والمشورة إلى كل دولة من الدول الأطراف التي طلبت إليها اجتماعات الدول الأطراف/مؤتمرات الاستعراض أن تنفذ القرارات المتعلقة بتنفيذ المادة 5، وذلك لتمكينها من تطبيق تلك القرارات.	تقف الوحدة على أهبة الاستعداد لإيفاد ما يصل إلى 10 بعثات لتلبية طلبات الدول الأطراف التي تحل في عامي 2023 و2024 المواعيد النهائية المحددة لها لتنفيذ التزاماتها بموجب المادة 5، ولدعم الدول الأطراف التي يطلب إليها في القرارات المتعلقة بطلبات التمديد أن تقدم خطط عمل محدثة، وذلك بسبل منها، مثلاً، دعم استضافة وتيسير الحوارات بين الجهات المعنية على الصعيد الوطني.	حصول الدول الأطراف العشر التي تحل في عامي 2023 و2024 المواعيد النهائية المحددة لها لتنفيذ المادة 5 والدول الأطراف التي تنفذ القرارات الرئيسية المتصلة بالموافقة على طلباتها (مثل إعداد خطط عمل محدثة) على المشورة والدعم اللازمين لتمكينها إما من إعداد وتقديم طلبات تمديد في الوقت المناسب أو من إعداد وتقديم خطط عمل محدثة أو إعلانات إنجاز.	تقديم جميع الدول الأطراف المعنية إعلانات إنجاز رفيعة الجودة أو طلبات تمديد رفيعة الجودة أيضاً.
أشكال الدعم الأخرى المقدمة إلى الدول	ستقدم الوحدة معلومات إلى ممثلي الدول الأطراف عن التزامات دولهم وتعهداتها السياسية بموجب الاتفاقية وخطة عمل أوصلو، وكذلك عن الممارسات الجيدة فيما يتعلق بتقديم التقارير والمعلومات بموجب المادة 7.	حصول الدول الأطراف على المعلومات والدعم اللازمين لتنفيذ التزاماتها بموجب الاتفاقية والالتزامات الواردة في خطة عمل أوصلو والإبلاغ عنها.	مواصلة الدول الأطراف تحسين إبلاغها عن تنفيذ التزاماتها وفقاً لخطة عمل أوصلو ولدليل الإبلاغ.
الأطراف	ستدعم الوحدة مشاركة الدول الأطراف بنشاط في أعمال الاتفاقية، بما في ذلك اجتماعات الاتفاقية والأنشطة الأخرى ذات الصلة؛	حصول الدول الأطراف على ما يلزم من معلومات لكي تشارك مشاركة نشطة في أعمال الاتفاقية.	استمرار الدول الأطراف في المشاركة في أعمال الاتفاقية، بسبل منها تقديم معلومات محدثة عما تبذره من جهود في مجال التنفيذ.
دعم الرئيس في الاضطلاع بولايته	ستدعم الوحدة الرئيس في الاضطلاع بولايته فيما يخص تنفيذ الدول الأطراف التزاماتها بموجب المادة 4 من الاتفاقية، والدول الأطراف التي تبلغ عن مخزونات لم تكن معروفة من قبل، والجهود الرامية إلى معالجة المسائل المتعلقة بالألغام المحتفظ بها بموجب المادة 3؛	حصول كل دولة طرف في طور تنفيذ المادة 4، وكل دولة طرف أبلغت عن اكتشاف مخزونات لم تكن معروفة سابقاً، وكل دولة طرف تحتفظ بالألغام بموجب المادة 3، على المشورة والدعم الكافيين	إحراز تقدم في تنفيذ المادة 4. زيادة تنفيذ ما تص عليه خطة عمل أوصلو من التزامات بتدمير المخزونات وزيادة فعالية تنفيذها.

الأنشطة	النواتج	النتائج	الأثر
ستقدم الوحدة الدعم، إذا طُلب، إلى الدول الأطراف التي لديها التزامات قائمة تتعلق بتنفيذ المادة 4، والدول الأطراف التي تكتشف مخزونات لم تكن معروفة من قبل، والدول الأطراف التي تحتفظ بالأغنام بموجب المادة 3، فيما يتصل بالإبلاغ وفقاً لخطة عمل أوسلو؛	ستدعم الوحدة الرئيس في الاضطلاع بولايته فيما يتصل بإضفاء طابع عالمي على الاتفاقية. وستدعم الوحدة الرئيس على وجه الخصوص في تجميع معلومات عن إضفاء الطابع العالمي، وفي تنسيق الاجتماعات الثنائية مع الدول غير الأطراف ومع الفريق العامل غير الرسمي المعني بإضفاء طابع عالمي على الاتفاقية، وفي أي مسألة أخرى تتعلق بولاية الرئيس المتمثلة في إضفاء طابع عالمي على الاتفاقية.	لتمكينها من تنفيذ التزاماتها الواردة في خطة عمل أوسلو. حصول الرئيس على الدعم اللازم للإبلاغ عن حالة تنفيذ المادة 4. حصول الرئيس على الدعم اللازم لبذل جهود في سبيل إضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية.	إحراز تقدم في إضفاء طابع عالمي على الاتفاقية وفي تنفيذ الالتزامات المتعلقة بعالمية الاتفاقية والمنصوص عليها في خطة عمل أوسلو.
ستسدي الوحدة إلى الرئيس المشورة والدعم في تعبئة الموارد اللازمة لدعم وحدة دعم تنفيذ الاتفاقية والاجتماع العشرين للدول الأطراف وبرنامج الرعاية.	ستقدم الوحدة المشورة والدعم إلى جميع الدول الأطراف في تنفيذ التزاماتها المتعلقة بالشفافية بموجب المادة 7 من الاتفاقية المتعلقة بالشفافية المنصوص عليها في خطة عمل أوسلو.	حصول كل دولة طرف على ما تحتاجه من معلومات من أجل الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالشفافية بموجب المادة 7 من الاتفاقية والتزاماتها المتعلقة بالشفافية المنصوص عليها في خطة عمل أوسلو.	تحسُن المعلومات المقدمة عن التزامات الشفافية كماً ونوعاً. الحصول على معلومات أوضح عن حالة تنفيذ الاتفاقية.
ستيسر الوحدة الاتصالات لتشجيع تعزيز الشراكات فيما بين الدول الأطراف والجهات المعنية الأخرى من أجل التعجيل بتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً كاملاً.	ستيسر الوحدة تبادل المعلومات بين الدول الأطراف المحتاجة إلى المساعدة، من ناحية، والدول الأطراف القادرة على تقديمها، من الناحية الأخرى، من أجل توظيف الموارد الشحيحة توظيفاً أفضل.	حصول كل دولة طرف على دعم لجهودها المتعلقة بالتنفيذ على المعلومات اللازمة لاستخدام الآليات الداعمة التي توفرها الاتفاقية على أفضل وجه.	زيادة التعاون بين الدول الأطراف المحتاجة إلى المساعدة والدول الأطراف القادرة على تقديمها.
		حصول الدول الأطراف القادرة على تقديم الدعم على معلومات عن حالة تنفيذ الالتزامات في الدول الأطراف المعنية المتضررة من الألغام.	زيادة التعاون بين الدول الأطراف المحتاجة إلى المساعدة والدول الأطراف القادرة على تقديمها.

الأنشطة	النواتج	النتائج	الأثر
تقديم الدعم إلى برنامج الرعاية	ستضع الوحدة خططاً استراتيجية لكي يستعين بها منسق برنامج الرعاية في رعاية ما مجموعه 60 شخصاً في إطار اجتماعات ما بين الدورات والاجتماع العشرين للدول الأطراف، رهنأ بتوافر الأموال. وستتصرف الوحدة بناء على قرارات فريق المانحين لبرنامج الرعاية.	حصول فريق المانحين لبرنامج الرعاية ومنسقه على ما يلزم من معلومات ومشورة لاتخاذ قرارات الرعاية.	تعزيز المشاركة في أعمال الاتفاقية، لا سيما بضمنان تمثيل الدول الأطراف التي لم تقب بعد بالتزاماتها الأساسية بخبراء مختصين.
الاتصالات والتواصل وحفظ السجلات	ستعقد الوحدة اجتماعات اتصال مع الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية ولجنة الصليب الأحمر الدولية والأمم المتحدة ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة التي تشارك في أعمال الاتفاقية مثل صندوق هالو الاستئماني ومجموعة مستشاري الألغام والمعونة الشعبية النرويجية وغيرها من الجهات الفاعلة ذات الصلة.	حفاظ الوحدة على علاقاتها مع الشركاء وإقامة علاقات جديدة كلما سُنحت الفرصة.	تحسين صورة الاتفاقية لدى عامة الجمهور.
	ستتواصل الوحدة مع جهات فاعلة تشارك في أعمال الاتفاقية، كما ستتواصل مع فئات أوسع نطاقاً بشأن الاتفاقية، بسبل منها المشاركة في الأنشطة المضطلع بها في جنيف وفي الخارج. وستوفد الوحدة ما يصل إلى خمس بعثات بغرض التواصل و/أو المشاركة في المؤتمرات أو المناسبات المماثلة ذات الصلة بالمسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية.	زيادة دراية ممثلي الدول الأطراف وممثلي المنظمات والهيئات الأخرى بالاتفاقية.	تعزيز السعي إلى تحقيق أهداف الاتفاقية.
	ستنظم الوحدة حلقات دراسية أو توفر التدريب على فهم الاتفاقية وعملياتها.	حصول الوفود على معلومات كافية عن نتائج اجتماعات الاتفاقية.	اطلاع عامة الجمهور على أعمال الاتفاقية.
	ستحرص الوحدة على زيادة التعريف بالاتفاقية في وسائل التواصل الاجتماعي وتزويد وتيرة تحديث الصفحة الرئيسية للموقع الشبكي للاتفاقية.	تعريف جمهور أوسع نطاقاً من مجتمع الاتفاقية بالتقدم الذي أحرزته الاتفاقية والتحديات التي لا تزال ماثلة.	حصول ممثلي الدول الأطراف على الوثائق اللازمة لتمكينهم من الاضطلاع بفعالية بعملهم المتعلق بالاتفاقية.
	ستواصل الوحدة تعهد مركز التوثيق التابع للاتفاقية وتعزيزه، والإبلاغ، حسب الاقتضاء، عما تصدره اجتماعات الاتفاقية من قرارات وما تحدده من أولويات.	جعل المعلومات المتعلقة بالاتفاقية وتنفيذها في متناول الدول الأطراف وغيرها من الجهات الفاعلة المهمة.	
	ستجيب الوحدة عما يرد من الدول الأطراف ومن الجهات الفاعلة الأخرى من استفسارات عن المسائل المتعلقة بالاتفاقية.		